

79178 - أخبر بأن الحقن مفطرة فأفطر ثم قضى فماذا عليه ؟

السؤال

لقد شاءت الأقدار الإلهية أن أصاب بمرض السل الرئوي، وبدأت العلاج بأخذ حقن يوميا لمدة سنة وأدوية أخرى مقسمة على 3 فترات يوميا. ولقد صادف العلاج دخول شهر رمضان المبارك، ورغم ذلك بدأت بصيام الشهر الكريم ، وبعد مرور 15 يوما على الصيام توجهت كعادتي لأخذ العلاج-حقنة- من المركز الصحي وهنا سألني الممرض إن كنت أصوم ، فكان جوابي بالإيجاب، فكان رده أن قال*من اليوم أفطر**وتبعاً لذلك أفطرت ما بقي من الصيام. وقمت بعد ذلك بقضاء الأيام التي أفطرتها. وبعد معرفتي بأن الحقن لا تفطر ، أصبت بالندم وبالذنب الكبير رغم أن نيتي واضحة في إتمام صيام ذلك الشهر رغم مرضي. وألوم كثيراً ذلك المعالج-الممرض- الذي أوصاني بإفطار ما بقي من الصيام. أرجوكم إفادتي بموقف الشريعة الإسلامية من ذلك.

الإجابة المفصلة

أولاً :

الحقن التي يتناولها المريض على نوعين:

الأول : ما كان منها مغذياً ، فهذه تفطر الصائم إذا تعمد استعمالها .

والثاني : ما ليس مغذياً ، فلا أثر لها على الصوم ، سواء أخذت عن طريق الوريد أو العضل ، في أصح قولي العلماء ؛ لأنها ليست أكلاً ولا شرباً ولا في معنى الأكل والشرب .

وانظر السؤال رقم (49706) (65632) ، ففيهما نقل لشيء من فتاوى أهل العلم في هذه المسألة .

ولعل هذا الممرض أخذ بقول من يرى أن الحقن تفطر الصائم إذا وصلت إلى الجوف .

وعلى كل حال ، فكونك أفطرت بناء على كلامه ، ثم قضيت ما فاتك ، فقد أديت ما عليك ، ولا يلزمك شيء آخر .

وقد سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن امرأة دهنت شعرها ثم أخبرتها أختها بأن ذلك مفطر ، فأفطرت ثم قضت ، فأجاب : (الإجابة على هذا السؤال من وجهين : الوجه الأول : هذه المرأة التي أفطرتها بلا علم ، فإن ادهان المرأة وهي صائمة لا يبطل الصوم ...

أما الوجه الثاني : من جهة هذه المرأة التي أفطرت بغير علم فأفطرت ثم قضت بناء على هذه الفتوى فإنه لا شيء عليها الآن ؛ لأنها أدت ما يجب عليها) انتهى من "مجموع فتاوى الشيخ ابن عثيمين" (19/226).

ثانياً :

ورد في سؤالك ، قولك : (شاءت الأقدار الإلهة) ، وهذا خطأ شائع ، فإن الأقدار لا مشيئة لها ، والصواب أن يقال : شاء الله ، أو قَدَّر الله .

سئل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله عن قول : " شاءت الظروف أن يحصل كذا وكذا " ، " و شاءت الأقدار كذا وكذا " ؟

فأجاب : (قول : " شاءت الأقدار " ، و " شاءت الظروف " ألفاظ منكرة ، لأن الظروف جمع ظرف وهو الزمن ، والزمن لا مشيئة له ، وكذلك الأقدار جمع قدر ، والقدر لا مشيئة له ، وإنما الذي يشاء هو الله عز وجل ، نعم لو قال الإنسان : " اقتضى قدر الله كذا وكذا " . فلا بأس به . أما المشيئة فلا يجوز أن تضاف للأقدار لأن المشيئة هي الإرادة ، ولا إرادة للوصف ، إنما الإرادة للموصوف) انتهى من "مجموع فتاوى ابن عثيمين" (3/113).

نسأل الله تعالى أن يشفيك ويعافيك ، ويزيدك فقها وعلمًا .

والله أعلم .